ولا يعتقد انه يصير كافرا فان فعل ولم يعتقد انه يصير كافرا او يعتقد ... [illegible]
في البيت فانه يصير كافرا وعن عبد الله بن ابي جعفر انه قال ان فعل ذلك يريد به تعجيز قولهم
لا يكون كافرا قال قل لا اله الا الله فقال لا اقول قيل يكفر وقيل لا لو عني به
اني لا اقول بامرك وقيل لا يكفر مطلق اذا التوضئ كره مطلقا مرة ... جزاءا
وجاء من عرض ... او لهما بخطوط الفقهاء في الفصول ليسا كما اقربوا ولا يحل
لهذا فيه التعزير لانه بمنزلة المذكر من ... التوحيد ويجب الرسالة اذا قال لا اله
الا الله لا يصير مسلما واذا قال محمد رسول الله يصير مسلما والمجوسي واذا قال خدا يكست
وهم يعيرون ان خدا يكلم بسلاح واذا قال صلى الله عليه وسلم لا يصير مسلما قال كافر آمنت
بما امن به الرسول يصير مسلما قال الكافر الله واحد يصير مسلما ولو قال المسلم ... حق
حق لا يصير مسلما وقيل يصير مسلما الا اذا قال حق لكن او من به وفي الذخيرة اذا
قال الذمي انا مسلم فلك يصير مسلما وفي الينابيع قال ابو القاسم في نصراني اراد
ان يتزوج امرأة ... فقال انما ... انا من مسلم يصير به كلمة مسلما وفي الظهيرية فقال انا مسلم
ما لم يقل انا مسلم فلك ... وعن حسن زياد اذا قال الرجل لذمي اسلم فقال اسلمت
كان مسلما لانه خاطبه جوابا كلفه فيكون مسلما ... وعن الامام اذا
قال نصراني او يهودي اسلمت او انا مسلم سئل عن مراده فان قال اردت ترك
دين النصرانية او اليهودية والدخول في دين الاسلام يصير مسلما حتى لو رجع
حل قتله وان بين غير ذلك لم يكن مسلما ... اليهود والنصارى لا يحكم باسلامهم

وان شهدوا

وان شهدوا بانه شهادة حتى يتبرأ عن النصرانية واليهودية لانهم يقولون محمد رسول الله
اليكم لا الى بني اسرائيل ... اسلام الصبي العاقل صحيح عندنا وردته صحيحة عندهما
ولا يقتل خلافا لابي يوسف ويجبر على الاسلام ولو قال اليهودي انا مسلم قال
ابوه او لا يكون هذا اسلاما حتى يتبرأ ... وقال يكون مسلما ...
وعن الامام انه يصير مسلما ... وعن ابن زياد قيل لذمي اسلم فقال اسلمت
فهو مسلم وكذا عن علمائنا ... المسائل المتعلقة بالمرتد والبغاة والملاحدة
والزنادقة واذا ارتد المسلم عن الاسلام عرض عليه الاسلام فان كانت له شبهة
كشفت له ويحبس ثلثة ايام فان اسلم والا قتل لقوله عليه السلام من بدل دينه فاقتلوه
فان قتله قاتل قبل عرض الاسلام عليه كره ذلك ولا شيء على القاتل لانه اباح
الشرع دمه وانما يكره لانه يمكن ان يسلم والمرأة اذا ارتدت فلا تقتل ولكن تحبس
حتى تسلم ويزول ملك المرتد عن امواله بردته زوالا مراعا فان اسلم عادت
على حالها وان مات او قتل على ردته انتقل ما اكتسب في حال الاسلام الى ورثته
وكان ما اكتسب في حال ردته فيئا وقال ابو يوسف ومحمد كلاهما ميراث لان
الورثة احق بماله واقرب اليه فان لحق بدار الحرب مرتدا وحكم الحاكم
بلحاقه عتق مدبروه وامهات اولاده وحلت الديون المؤجلة عليه وانتقل
ما اكتسب في حال الاسلام الى ورثته المسلمين لانه ميت حكما وتقضى الديون
التي لزمته في حال الاسلام مما اكتسب في حال الاسلام وما لزمه من الديون

[illegible]